

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٣٨٠ لسنة ٢٠١١

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١١/١١/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تعقد جلسات محكمة جنابات الطور ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، حتى نهاية شهر يونيو عام ٢٠١٢ - استثنائياً - بقى محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالي الطور» ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، حتى نهاية شهر يونيو عام ٢٠١٢ - استثنائياً - بقى محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠/١١/٢٠١٢ بالنسبة للمادة الأولى ، واعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠/١٢/٢٠١٢ بالنسبة للمادة الثانية .

صدر في ٣٠/١١/٢٠١٢

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي